

فالت مراد بالاطع فيه ما سانه ان لا يطع فيه احد كقول
الشاب بخلاف ما نصح له فان الاطاع يتعلق به فالسبب
وفي المطول هو ان الغنى طلب حصوله في سبيل المحبة والظهير
كالترتيب السابق يتناول انواع الطلب من الامر والنهي
والترجيح وغير ذلك مع المحبة او مع كون المطلوب لا يطع
فيه او فيه عسر الجواب اما بانه تعريف بالاعم وقد جازاه
المتقدمون واما بانه المراد ان العسر في مفهومه هو ما
ذكر فقط فتمارسه ما يريد هو صف الطلب التباينة
لا فالفريقين فيها ما ذكر فقط اما انه اعتبار في زمان و
مع هذا الاستغناء في الامر وانما انه لم يعنى فيها هذا
بل بعضه كالتدريج فيه المحبة واما اذا امتد مفهوم
بما ذكرنا من افراجه لا فالفرا كان مفهومها هذا فقط
فخرج من افراجه ما لم يعنى مفهومه هذا فقط وفي الرضى
وما هو في الغنى عن ماهية الترجيحي الا ان الفرق بينهما
من جهة واحدة فقط وهي ان الغنى يستعمل في الممكن
والحال والترجيحي لا يستعمل في الممكن وذلك ان ماهية
الغنى بحسب حصوله التي كانت تنظر وترقت حصوله
اولا والترجيحي ارتقاب شي لا وتوف بحصوله في
لا يتقال لكل الشئ ترتيب ويدخل في الارتقاب الطبع
والاستفاق فالطبع ارتقاب المحبوب والاستفاق
ارتقاب المكروه نحو لعلك مؤمن بالساعة استمى
وظاهر ان المحبة غير الطلب فلم يجعل الغنى طلبا
وبواقفه في السيد عيني الصفوي استاذ شيخنا
في موضع الغنى ببل لعلك شي سواء كان يرتقب
حصوله او يحزر بانه لا يحصل تحولت للشباب

يعود

يعود وذكر في موضع الاخر ان العلماء اختلفوا في الغنى والتد
والاستفهام فتم من قال ان الغنى طلب الغنى والتد طلب
الافعال والاستفهام لطلب العلم ومنهم من جعلها الحاجة
نفسانية بلزمتها الظلم المذكور انتمى بمعناه وقال بعضهم
المراد بالطلب هنا مبالغة الطبع الى حصوله المفصود سواء
كان الامتنان في حصوله او لا وسواء كان الحصول له لا فلا بد
ان الغنى قد يكون بحال المطلوب الاستحالة والعامل لا يظن
مطلبا استحالته والتحقق ان الغنى لا يترك بالوضع على الطلب
واما هو موضوع الاستحالة بخصوصه بل يجب سبلان الطبع
الى حصول الترجيحي وهو الطاعة المحصورة في حصول
الترجيحي على قياس ما عرف من معنى الغنى انتمى لترتبطه
بالمستحيل كغيره بما يمكن قبل تحويله لا بد من ان اسما
الغنى ولكن يجب في الغنى اذا كان مستغنىه يمكن ان لا يكون
توقع وطاعة في وقوعه الا صار ترجيحا ويستعمل فيه
لعل وعسى ولا يكون في الواجب فلا يقال لعل عند
يجي واعلم ان مرادهم بالغنى المنع في الواجب غنى ووقوعه
في وقت يفرضه امثال المدكوز وظلا يدعى المؤمن
في قوله تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان ندفعه
الامر لانه غنى ووقوعه قبل وقته **ولعل لترجيحي**
اذ لعل لترجيحي اي موضوع لترجيحي وهو طاب امر محبوب
او لطم في حصول امر محبوب ممكن الوقوع على ما تقدم
والتوقع اي استظار الوقوع وادائه توقع المكروه المعبر
عنه في كلام بعضهم بالاستفاق ولو اقتصر المصنف على التوقع
لعل لترجيحي وقد فسح بقوله وهو ترجيحي المحبوب والاستفاق
فالمكروه وعلل التوقع بخاراه عنهما وتخص بالممكن وانما